

من حكم خداي جبهه دانم قال ابو القاسم هو كفر لانه استغفان
 بلقر لله تعالى رحمان بيتهما خصومة قال احد هما للاخر
 بيانا تعلم روي فقال الآخر من علم جبهه دانم قال ابو بكر الصيا
 يكفر المحي لانه استغف بالعلم **وفي خلاصة الفتاوى**
 عن ابي يوسف انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يمشي القرع فقال رجل انا الاحبه فقال ابو يوسف هاتوا
 بالقطع والسيف فقال الرجل استغفر الله فتركه وتأول
 هذا انه قال بطريق الاستغفان وتو قال لشعر محمد شعير
 يكفر وتأول به هكذا انه قال بطريق الاهانة وتو قال لو
 بعث فلان نبيا لايأتم بامر لا يكفر ولو عني به في لاولين
 لا يذهب على موجب لا وامر لا يكفر وقيل لاخر صلى الله عليه
 يكفر ولو قال لا اصلي بامر لا يكفر وقيل لا اصلي ولم يرض
 يكفر وهو الاصح رجل قال انا مؤمن ان شاء الله تكفر ان
 قال من غير تاء وقيل رجل ضرب امرأته فقالت المرأة لست
 بمسلم فقال للرجل هب ابي لست بمسلم **قال الامام الفضل**
 لا يصير كافر الا لان معناه ان افعاله كفعال المستلتم
 اذا ارادنا المرأة ان تحرم على زوجها فتكلمت بالكفر والايما
 مستغف في قلبها بان وهي مسكرة بذلك الكلام ولو قال
 للفقهاء استغفرك او قال للعلوي علويك ان لم يكن

قصده الاستغفان بالدين لا يكفر وان كان يكفر انتهى
 كلامه **وفي الفتاوى الطبرية** لو قال لرجل قتل
 لاله الا الله فقال لا اقول قال البعض المشايخ يكفر وقال
 بعضهم ان عني بقوله انه لا يقول بامر لا يكفر وبعضهم
 قالوا لا يكفر مطلقا اذ الغرض ذكر كلمة الاية من سورة
وسئل نجل الدين عن من مات عبدا وخصرت الصلاة
 فقيل له قم فقتل فقال ان الله نقص من مالي فانا انا
 انقص من حصته ولا اصلي بكفر بهذا قال نعم لانه رد القبر
 وهو كفر رجل طلق لفظ الكفر عمدا الكتم لم يعتقد
 الكفر قال بعضهم لا يكفر لان الكفر يختص بالضمير ولم
 يعتقد ضميره على الكفر وقال بعضهم يكفر هو الصحيح لانه
 استغف بدينه كذا ذكره في مجموع النوازل رجل قال ادر
 اصبح ايماني ام لا فهذا خطأ ولو قال فلان يهودي وجان
 بنو سبؤد يكفر لان هذا من ذهب هل لتاسع ولا ينبغي
 للرجل ان يستغف في ايمانه فلا يقول انا مؤمن ان شاء الله
 لانه ما مور بتحقيق الايمان ولا استثناء بضاهه **قال**
ابراهيم عليه السلام حين قال له ربه اوم تؤمن قال بلى
 من غير استثناء ولو قال كنت الرنا او اللواطة او الظلم
 كان كذا لا يكفر ولو قال لست النحر كان حلالا لم يكفر